

سنن الدارقطني

14 - نا أبو علي المالكي محمد بن سليمان نا أبو موسى نا عبد الوهاب الثقفي عن يونس
عن الحسن ٧ أن معقل بن يسار زوج أختا له فطلقها الرجل ثم أنشأ يخطبها فقال زوجتك
كريمتي فطلقتها ثم أنشأت تخطبها فأبى أن يزوجه وهويته المرأة فأنزل الله تعالى هذه الآية
وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن هذا حديث صحيح أخرجه
البخاري عن أبي معمر عن عبد الوارث وعن أحمد بن أبي عمر عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان
عن يونس به